

10 تفسير سورة المائدة من الآية 1 إلى الآية 6 للشيخ أ. د. علي بن غازي التويجري - حفظه الله -

علي غازي التويجري

الحمد لله رب العالمين الرحمن الرحيم. صلى الله وسلم وبارك وانعم على عبده ورسوله نبينا محمد. وعلى اله واصحابه ومن تبعهم باحسان الى يوم الدين. اما بعد ففي هذه الليلة المباركة نبدأ بتفسير سورة - [00:00:16](#)

المائدة وهي من اواخر ما نزل من كتاب الله جل وعلا كما قالت ام المؤمنين عائشة رضي الله عنها بل قالت عائشة رضي الله عنها وبعض السلف انه لم ينسخ حكم في المائدة. كل ما في سورة المائدة من الاحكام فهو مثبت. لم ينسخ منها - [00:00:37](#)

شيء من الاحكام. وذهب الجمهور الى انه نسخ منها شيء وسيأتي ان شاء الله الكلام على الآية. وهي سورة مدنية. لانها نزلت بالمدينة وهي ايضا آآ بل هذا اجماع يعني هي مدنية بالاجماع كما يقول القرطبي في تفسيره. يقول سورة المائدة مدنية باجماع المفسرين - [00:01:03](#)

وعدد آياتها مئة وعشرون آية في العدد الكوفي هو الذي عليه المصاحف التي بين ايدينا الان وعده بعض بعضهم عددا مائة وثلاث وعشرين آية وبعضهم عد مائة جعل عدد آياتها مائة واثنين وعشرين. وكما سبق - [00:01:37](#)

احنا ننهبه لا يعني الاختلاف في العدد لان فيه فرق بين المصاحف ان هذا فيه زيادة آية وهذا فيه نقص آية لا انما يختلفون هل هذه الآية سطر او سطر - [00:01:59](#)

هي آية واحدة او آيتين فمنهم من يعدها آية واحدة فيأتي العدد ناقص عنده عدد الآيات ومنهم من يعدها آيتين فيزيد العدد ليس الا للقرآن وهو ما في زيادة حرف واحد ولا نقص. بفضل الله وحفظه سبحانه وتعالى - [00:02:12](#)

ويقول اه طاهر بن عاشور نقلنا عن بعض المفسرين انها ان ترتيبها في النزول هي الحادية والتسعون نزلت بعد سورة الاحزاب وقيل بعد الممتحنة آآ ورد في بعض الآثار مما يدل على فضلها ومن ذلك ما رواه الامام احمد عن اسماء بنت يزيد - [00:02:35](#)

قالت اني لاخذة بزمام العضباء. يعني ناقة النبي صلى الله عليه وسلم اذ نزلت عليه المائدة كلها وكادت من ثقلها تدق عضد الناقة. وهذا حسنه احمد شاكر رحمه الله. وطفه اكثر - [00:03:02](#)

واهل العلم لان الامام احمد شاكر المحدث المشهور رحمه الله آآ يرى ان حديث ابن لهيئة مقبول. ويحسنه الحديث الذي في اسناده عبد الله بن لهيعة يقول هذا حسن بينما جمهور العلماء على انه ضعيف. الا اذا كان الراوي عنهم روى ممن روى عنه قبل الاختلاط - [00:03:22](#)

لانه اختلط في اخره فالحاصل ان الحديث مختلف فيه والظاهر انه ضعيف وجاء في بعض الآثار ايضا لكن كلها لا تخلو من ضعف انها انه لما نزلت شيعها سبعون الف من الملائكة. ولكن كما سبق اوردنا في سورة - [00:03:48](#)

النساء حديثين من اخذ السبعة الاول فهو حبر والحديث الاخر اعطيت مكان التوراة السبع الطوال وهي من السبع الطوال. آآ ويكفيها فضلا انها من كلام ربنا سبحانه وتعالى قال الله جل وعلا يا ايها الذين امنوا اوفوا بالعقود - [00:04:08](#)

ينادي الله عز وجل بهذا الوصف العظيم الذي يحمل على فعل الاوامر واجتناب النواهي. ففي ذلك جلب اهتمام المخاطب ولفت انتباهي لاهمية ما سيأتي. اوفوا بالعقود. آآ آ اوفوا بالعقود آياتوا بها وافية كاملة. اوتوا - [00:04:33](#)

بها وافية كاملة من غير نقص. الايفاء في الاصل في لغة العرب هو اعطاء وافيا غير منقوص. هذا هو الاصل وهو كذلك هنا. يقال وفي

واعتماد ان كل ما حكم الله به فهو خير جل وعلا - [00:11:29](#)

لانه الحكيم الذي يضع كل شيه موضعه وهو حكيم في اقواله وافعاله واقداره واحكامه سبحانه وتعالى وهذه الاية انا اذكر لكم قصة يقولون ان الحكيم او الفيلسوف يعقوب بن اسحاق الكندي مات سنة ميتين وستة وخمسين - [00:11:56](#)

وكان قد تولى الترجمة في زمن المأموم كان ممن ترجمة هو ترجمة كتب الفلاسفة كان شغوفاً بذلك وكان معتنياً بها ولذلك يتكلم عليه بعض اهل العلم ويغمزونه ولا شك انه متهم - [00:12:25](#)

فجاءه اصحابه فقالوا نريد ان تؤلف لنا كتاب مثل القرآن انت فيلسوف وانت رأس الفلاسفة فنريد ان تؤلف لنا مثل القرآن ثقلاء افعل ذلك فاحتجب عنهم اياماً ثم خرج عليهم - [00:12:46](#)

فقال لا يمكن لاحد ان يأتي بمثل هذا القرآن فاني اول ما خرجت من عندكم فتحت المصحف فخرجت سورة المائدة يعني الذي فتحته وقعت على سورة المائدة قال فنظرت فاذا هو قد نطق بالوفاء - [00:13:10](#)

ونهى عن النكث نكث اليهود وحل تحليلاً عاماً الا تكن بهيمة الانعام ثم استثنى استثناء ثم اخبر عن قدرته وحكمته في سطرين فلا يقدر احد ان يأتي بمثل هذا الا في جلاذ في مجلدات كبيرة - [00:13:33](#)

نعم هذا من اعجاز القرآن ولا شك لانه كلام رب العالمين فقال جل وعلا اه هذه الاية اوفوا بالعقود استدلل بها اه الحنفية ومن يقول بانه لا خيار في المجلس في البيع لا خيار في البيع - [00:13:56](#)

قالوا الله جل وعلا قال اوفوا بالعقود. فاذا تم العقد وجب الوفاء به فتعرفون ان الجمهور يقولون باثبات خيار المجلس فيتهم من العامة المخصوص قال النبي صلى الله عليه وسلم الحديث في الصحيحين البيعان بالخيار ما لم يتفرقا - [00:14:17](#)

آآ ايضاً ما ذكره العلماء في قوله احلت لكم بهيمة الانعام ذكروا تحت هذه المسألة حكم اكل الجنين. اذا ماتت شاة او ذبحت شاة فوجدت في بطنها ذبحت شاة فوجدت في بطنها - [00:14:37](#)

جنينا هذا الجنين لم يذكى فما حكم اكله؟ هل هو ميتة الصواب انه حلال وجاء في ذلك حديث صحيح قال النبي صلى الله عليه وسلم زكاة الجنين زكاة امه - [00:15:00](#)

اذا زكاة امه تعتبر زكاة له فيجوز اكله. بل هو حلال الاكل قال جل وعلا يا ايها الذين امنوا لا تحلوا شعائر الله الشعائر جمع شعيرة والاصل فيها العلامة شعائر جمع شعير وهي العلامة - [00:15:20](#)

وشعائر الله اي معالم دينه فقيل المراد بها هنا شعائر الحج وشعائر الحج وقيل المراد بها الصفا والمروة الخاصة هذا قول مجاهد قال وقال عطاء او غيره قالوا شعائر الله محارمه اي لا تحل محارم الله التي حرّمها الله. فالمراد بمحارم الله - [00:15:39](#)

حدودها. الله اي امره ونهيه وقال شيخنا الشيخ ابن عثيمين وهذه الاقوال المتقاربة قال الشعائر هي العبادات الكبار العبادات في الاسلام الكبار كالحج والعمرة وما شابه ذلك فالحاصل ان شعائر الدين - [00:16:21](#)

هي معالم دين الله والعبادات الكبار التي امر الله بها او او المحرمات التي نهى عنها فلا يجوز لاحد ان يحل هذه الشعائر بل يجب عليه ان يحرم ما حرّمه الله وان يقف عند حدود الله جل وعلا - [00:16:45](#)

يا ايها الذين امنوا لا تحلوا شعائر الله ولا الشهر الحرام. ولا تحلوا الشهر الحرام والشهر الحرام هنا اسم جنس والمراد به الاشهر الحرم والاشهر الحرم اربعة اشهر ثلاثة سرد - [00:17:07](#)

وواحد فرد فالثلاثة السرد المتواليه هي ذو القعدة وذو الحجة والمحرم والفرس شهر رجب الذي يقولون عنه رجب مضر لان مضر كانت تعظم هذا الشهر فلا تعتدي ولا تقاثل فيه - [00:17:30](#)

وقد ذكر الله عز وجل هذه الاشهر في كتابه فقال يسألونك عن الشهر الحرام قال ان عدة الشهور عند الله اثنا عشر شهراً في كتاب الله يوم خلق السماوات والارض منها اربعة حرم ذلك الدين القيم فلا تظلموا - [00:17:54](#)

وفيهن انفسكم وايضاً جاء في السنة في صحيح البخاري ان الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق الله السماوات والارض السنة اثنا عشر شهراً منها اربعة حرم ثلاث متواليات ذو القعدة وذو الحجة والمحرم ورجب ومضر الذي بين جمادى وشعبان - [00:18:11](#)

قال ابن كثير معنى ولا الشهر الحرام؟ قال يعني بذلك تحريمه يعني لا تحلوا الشهر الحرام والاعتراف بتعظيمه وترك ما نهى الله عن تعاطيه فيه من الابتداء بالقتال وتقديم نعم وتأكيد - [00:18:35](#)

اجتناب المحرمات اذا لا تحل الشهر الحرام لا تقتاتلوا فيه هذا هو الصواب انه لا يجوز القتال في الاشهر الحرم لا يجوز ابتداء القتال لكن يجوز ان يستمر القتال او نبتداً بالقتال - [00:18:57](#)

في شهر شوال فدخل عليه شهر ذو القعدة فيجوز ان يستمر بالحرب وهكذا حصل في غزوة ثقيف النبي صلى الله عليه وسلم بدأ بحصارهم في شوال. لكن استمر الحصار في ذي القعدة ايضا - [00:19:15](#)

وهذا اصح ما يقال ان القتال في الاشهر الحرم ممنوع ابتداء لكن استمرارا لا بأس عند الحاجة الى ذلك وهنا والجمهور قالوا انه يجوز وانه منسوخ بسورة براءة لكن الصواب انه باقٍ وهذا هو الصحيح - [00:19:34](#)

الاشهر الحرم يعني المحرمات محرمة في كل زمان لكن يزداد تحريمها في الاشهر الحرم. ومن اعظم ذلك القتال لا يقاتل في الاشهر الحرم. قال ولا الشهر الحرام ولا الهدى ولا القلائد. الهدى هو ما يهدى الى البيت - [00:19:59](#)

من بعير او شاة او بقرة ومعنى الاهداء هو ان يؤتى بهيمة الانعام من الحل وتدخل الى الحرم يؤتى بها من الحل وتدخل الى الحرم المكي هذا هو الاهداء وكانوا يسوقون الهدى سوفاً لكن هل الان يمكن للانسان ان يهدي؟ نقول نعم - [00:20:16](#)

يحمل يحملها في سيارة من الحل نعم هذا سوق لو اشتراها من الجموم فادخلها لو اشترى من اطراف مكة للخارج الحدود حدود الحرم حاصل ان الهدى هو الذي يساق من الحل الى الحرم - [00:20:47](#)

والقصد لا تتعرضوا للهدى البهائم المهداة الى البيت لا تتعرضوا لها لا تحلها ولا تتعرض لها ولا لاصحابها آآ ويدخل في ذلك يعني الحلولة بين صاحب الهدى وبين الوصول الى مكة ايضا لا تحول بينه وبين الوصول الى مكة - [00:21:07](#)

وقد كانت العرب في الجاهلية اه يعظمون البيت فاذا رأوا احدا معه هدي تركوه ولم يتعرضوا له. ولهذا قال ولا القلائد والقلائد قيل هي الهدى المقلدة وذلك انهم اذا ارادوا - [00:21:40](#)

ان يهدوا هديا الى البيت وضعوا عليه علامة. مما علقوا نعلا او وضعوا عليهم اللحاء. الشجر والنبي صلى الله عليه وسلم قلد بعض هديه نعلا الحصر ان هذه علامة يراها من يراها ويعلم ان هذه البدن مهداة الى بيت الله. فما كانوا يتعرضون لها لا في الجاهلية ولا في الاسلام - [00:22:06](#)

ويطلق القلائد ايضا على الرجل كان احدهم اذا اراد الحج والعمرة تقلد شيئا من لحاء الشجر بحيث يعلم من رآه انه ذاهب للحج والعمرة فلا يتعرض له حتى اللصوص لا يتعرضون له. والاية تشمل الامرين. القلائد تشمل - [00:22:36](#)

البدن وبهيمة الانعام المقلدة التي وضعت عليها القلادة التي تدل على انها هدي وكذلك تشمل من تقلد الهدى من الناس لا يتعرض له آآ وهذا كان قبل نسخ دخول الكفار لمكة - [00:23:04](#)

وقال بعضهم بل هذه الاية محكمة وليست منسوخة والهدى والقلائد هنا المراد بها بهيمة الانعام فقط قال والهدى والقلائد ولا امين البيت الحرام امين من اما يؤم اذا قصد يعني ولا تحلوا قتال قاصد - [00:23:24](#)

البيت الحرام اي ولا تحل قتالا قاصد البيت الحرام اذا لا يجوز التعرض لمن قصد البيت الحرام طبعاً بعدها لان لابد ان يكون من المسلمين. اما اذا كان من غير المسلمين يمنع لان النبي صلى الله عليه وسلم - [00:23:51](#)

ارسل في قبل حجة الوداع بسنة ارسل من ينادي سنة العاشرة من ينادي بالا وهو علي بن ابي طالب او ارسل ابا بكر ومعه اناس ثم اردفه بعلي ابن ابي طالب لانه من اهل بيته وينوب عنه - [00:24:33](#)

الا يطوف بالبيت عريان. والا يحج بعد العام مشرك فكانت حجة الوداع لم يحج فيها الا المسلمون. ولم يحج مشرك فهذا دليل من قال ان وراء الجمهور قالوا ان في سورة المائدة شيء قد نسخ - [00:24:59](#)

منه مثل هذا انما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا ولواء من البيت الحرام يبتغون فضلا من ربهم ورضوانهم. قالوا فضلا من ربها الفضل هو التجارة - [00:25:21](#)

ليس عليكم نعم فلا جناح عليكم ان تبتغوا فضلا من ربكم ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم انه فسر الفضل التجارة فضلا من ربكم ورضوانها رضوان اي يطلبون رضا الله. لكن هنا قد يرد عليه الكفار الذين ما كانوا يمنعون - [00:25:42](#)

فكيف يطلبون رضوان الله؟ نقول نعم هم يطلبون رضوان الله لكن هل يقبل الله منهم او لا يقبل؟ هذي مسألة اخرى لكن لا شك من كان هذا قصده يترضى الله بحجه او عمرته ويتقرب اليه كان في اول الامر لا يمنع احد لكن بعد ذلك منع غير المسلمين - [00:26:13](#)

لا يحج البيت الا مسلم. لان الكافر لا يتقبل الله منه صرفا ولا عدلا ولا عمينا البيت الحرام بيتغون فضلا من ربهم ورضوانا ثم قال واذا حلتتم فاصطادوا اذا حلتتم من الاحرام اديتم النسك - [00:26:33](#)

وذلك في العمرة يكون بعد الطواف بالبيت والسعي بين الصفا والمروة والحلق او التقصير وفي الحج يكون بعد رمي جمرة العقبة وحلق الرأس اثنين من ثلاثة بل ايضا الطواف بالبيت - [00:26:56](#)

ثلاثة امور فاذا حلتتم فاصطادوا واذا حلتتم فاصطادوا يعني اباح الله لكم الصيد وهنا اختلف العلماء في هذا الامر ماذا يقصد؟ هل يقصد الوجوب بمعنى ان من حل من الصيد لابد يذهب يبحث ويصطاد صيد ويأتي به - [00:27:16](#)

او هو ان هذا على سبيل الندب او انه على سبيل الاباحة. اصح اقوال الاصوليين في هذا ان الامر بعد النهي انه مرة معنا غير محل للصيد وانتم حرم هذا نهى - [00:27:39](#)

ان الامر بعد النهي يعود الى ما كان عليه قبل النهي يعود الى ما كان عليه قبل النهي. فقبل النهي عن الصيد ما حكم الصيد؟ انسان يتصيد؟ مباح فهو يصطاد يصطاد والي - [00:27:59](#)

وليخشى ان يشغله عن العلم يقبل على العلم لا يذهب للصيد. لان الصيد يشغل حتى لو كان صيد البحر هذا هو الصعب. اذا واذا حلتتم في الصادون المراد الاباحة. احل الله لكم. اباح لكم اذا اردتم ان تصطادوه. وليس معناه ان كل من - [00:28:16](#)

حج او اعتمر لابد يصيد لا احل الله لكم ما نهاكم عنه في حال الاحرام. قال جل وعلا ولا يجرمك من شئ ان صدوكم عن المسجد الحرام ولا يجرمك - [00:28:34](#)

اي لا يحملنكم ولا يحملنكم ولا يكسبنكم شأن قومهم. شأنان هو البغض بغض قوم عن صدوكم عن المسجد الحرام لاجل انهم صدوكم عن المسجد الحرام ما فيها قراءتان قرأ ابو عمرو ابن كثير بكسر همزة ان صدوكم وقرأ الباقون بفتحها انصدوكم - [00:28:50](#)

فالكسر تكون شرطية والفتح تكون علة مفعول لاجله اذا الشأن هو البغض ولا يجرمك ولا يحملنكم شأن بغض قوم لاجل انهم صدوكم ومنعوكم من دخول مكة وذلك ما حصل المشركين لما صدوا النبي صلى الله عليه وسلم - [00:29:38](#)

عام الحديبية صده النبي صلى الله عليه وسلم عن دخول مكة ان صدوكم عن المسجد الحرام ان تعتدوا تعتدوا عليهم لابد من العدل ولو كان في نفسك شيء على شخص تبغضه - [00:30:02](#)

بينك وبينه شيء لكن لا هذا لا يحملك على ان تعتدي عليه. والاهتداء هو مجاوزة الحد الى ما لا يجوز وما لا يحل بالتعرض لمن جاء الى البيت هذا اعتداء. فلا يحملنكم بغضكم لهم بسبب صدهم لك يا نبينا واصحابك - [00:30:20](#)

عن البيت لا يحملنكم ذلك على ان تعتدوا عليهم ثم قال جل وعلا وتعاونوا على البر والتقوى وتعاونوا على البر والتقوى. وهذا كما قلنا ان هذا منسوخ اه يعني اه - [00:30:39](#)

ان الكافر لا يجوز ان يدخل البيت ولا يدخل مكة مطلقا. المشرك ممنوع من دخولها. لان مكة لها حرم بلد حرام وان كان المدينة كذلك لها حرم لكن تحريم مكة اشد والا حتى المدينة لها حرم كما قال النبي صلى الله عليه وسلم - [00:30:58](#)

المدينة حرام ما بين عير الى ثور وهما جبلان معروفان في المدينة ثم قال وتعاونوا على البر والتقوى آهنا نذكر يعني قوله جل وعلا ولا يجرمك شأن قوم ان صدوكم عن المسجد الحرام - [00:31:22](#)

آه جاء عن ابن عباس بسند حسن في سبب نزول هذه الاية ان ان المشركين كانوا يحجون ويعتمرون ويهدون الهدايا ويعظمون حرمة المشاعر وينحرون في حجهم اراد المسلمون ان يغيروا عليهم فنزلت الاية - [00:31:49](#)

والله اعلم على كل حال الحاصل ان الله نهى عن المؤمنين ان يمنعوا المشركين في ذلك الزمان ان يمنعهم من دخول البيت وخاصة

انهم قد منعوهم وصدوا النبي صلى الله عليه وسلم - [00:32:13](#)

لكن كما قلنا هذا نسخ فالان يمنعون من دخول البيت لا لسبب آآ يعني بغضهم لكن هذا حكم الله انما المشركون نجس فلا يقربوا

المسجد الحرام بعد عامهم هذا اه ثم قال جل وعلا - [00:32:34](#)

وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الاثم والعدوان البر والتقوى والاثم والعدوان اذا اجتمعا اختلفا واذا اختلفا اجتمعا اذا

اجتمع افرقا واذا افرق اجتمعا مثل الاسلام والايامن والفقير والمسكين - [00:32:56](#)

يقول ابن القيم في المدارج مدارج السالكين الاثم والعدوان كل منهما اذا افرد تضمن الاخر اذا اهلي يعني اذا افرقا اجتمعا في الدلالة

اذا اهد تضمن الاخر فكل اثم عدوان - [00:33:15](#)

فكل اثم عدوان واذا افرد افرق واذا جمع افرقا انا كتبت افرد بس لعلها خطأ. فالاثم كل ما كان محرم محرمة الجنس الاثم كل ما كان

محرمة الجنس كالكذب والزنا وشرب الخمر ونحو ذلك - [00:33:35](#)

هذا الاثم كل ما كان محرم الجنس. والعدوان ما كان محرم القدر والزيادة مثل نكاح الخامسة واستيفاء الانسان اكثر من حقه اذا الاثم

ما كان محرم الجنس والعدوان ما كان محرم - [00:34:00](#)

لا بالعكس الاثم ما كان محرم النوع والاثم والعدوان مكان محرم القدر الجنس او النوع واحد اذا الاثم ما كان محرم في جنسه او نوعه

شرب الخمر الزنا الربا المحرمة. هذا اثم - [00:34:23](#)

والعدو والعدوان ما كان محرم القدر يعني زواج اربع جائز لكن الزواج خمس هذا عدوان ما يجوز لان فيه زيادة قدر انسان ظلم انسان

بشيء تجاوز اخذ اكثر من ظلامته هذا عدوان - [00:34:47](#)

اذا اذا اجتمع افرقا واذا افرق اجتمعا. فلو ذكر الاثم وحده او ذكر العدوان وحده فهو يشمل جميع الذنوب ما كان محرم الجنس وما

كان محرم القدر ولا نعم. قال جل وعلا وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الاثم والعدوان - [00:35:11](#)

آآ البر قال ابن جرير او خلاصة ما ذكره ابن جرير ان البر هو العمل بما امر الله به والتقوى هو اتقاء ما امر الله باتقائه. يعني باختصار

البر فعل الاوامر - [00:35:27](#)

والتقوى اجتناب المحرمات البر فان الاوامر والتقوى ترك المحرمات لان التقوى ان تجعل بينك وبين هذا الشيء وقاية. تتقي تمتنع مما

نهاك الله عنه. لكن اذا ذكر احدهما شمل الاخر اذا اهرد - [00:35:48](#)

شمع البر يشمل العبادات كلها الاوامر والنواهي واتقوا تشمل ذلك كله لكن اذا اجتمع افرق واذا افرق اجتمعا. قال جل وعلا واتقوا

الله امر بالتقوى هذا الامر بها لان عليها مدار السعادة وان تجعل بينك وبين عذاب الله وقائها بفعل او امره واجتناب نواهي. واتقوا الله

ان الله شديد العقاب - [00:36:12](#)

هذا فيه تحذير وتخويف اتقوا الله فاجعلوا بينكم وبين عذابه وقاية ومن لم يتق الله فارتكب المحرمات فان الله شديد العقاب شديد

العقوبة اذا عاقب ولهذا اعد النار لمن عصاه. نعوذ بالله من النار - [00:36:39](#)

ثم قال الله جل وعلا حرمت عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير. الميتة هي البهيمة تموت حتف انفها من غير زكاة ولا اصطياد هي

البهيمة تموت حتف انبيائها من غير زكاة ولا اصطياد - [00:37:02](#)

اذا رميت فماتت بسببي الرمي هذه حلال كل ما خزقا واسال الدم هذا حلال او ذكيت لكن تموت لا تذكية ولا رمي. هذه هي الميتة

قدمت عليكم الميتة والدم معروف - [00:37:27](#)

والمراد به الدم المسفوح المصبوب السائل واما الدم الذي يكون في العروق في اللحم فان هذا جائز ولهذا لا يزال المسلمون يأتي

باللحم ويضعه في القدر ويطبخه ويأكله بعد ذلك - [00:37:56](#)

لكن المراد به الدم المسفوح كما قال جل وعلا في سورة الانعام او دما مسفوحا والدم المسفوح هو المصبوب والسائل من سفح اذا

صب وسأل وهو دم الذكاة او يجمع دم كانوا في الجاهلية يجمعون هذا يفسدون الشاة والبعير اذا احدهم اصابه الجوع فيفسده

ويخرج الدم - [00:38:14](#)

ثم يجمعه ثم يأكله فهذا كله حرام. الدم المسفوح لكن ان كان الدم الذي في العروق لا بأس بهذا. ولهذا جاء عن ام المؤمنين عائشة رضي الله عنها انها قالت - [00:38:44](#)

اه لولا هذه الاية لتتبع الناس الدم الذي في العروق عند قوله اودى من مسفوحا قالت لولا هذه الاية تتبع الناس الدم الذي في العروق. اذا جاء بالذبيحة يتبع عروقها ويشقها حتى يخرج الدم - [00:38:55](#)

منها وهذا من رحمة الله وتوسعته على على عباده آآ او دمن آآ نعم والدم وهنا ايضا فيه فائدة بالنسبة للميتة والدم ظاهر هنا الايات تحريم المطلق لكن جاء في السنة ما يدل على - [00:39:12](#)

استثناء. فقال النبي صلى الله عليه وسلم احلت لنا ميتتان ودمان فالميتتان الحوت والجراد الحوت السمك ما يذكى والجراد كذلك اذا جاء هذا يؤكل مباشرة تخرج السمكة من البحر ترميها في - [00:39:30](#)

النار لا بأس ما يحتاج يذكيه ودمان قال وهما الكبد والطحال الكبد والطحال لان اصلد الكبد دم مجتمع. وكذلك الطحال ولهذا هذا مما احله الله واستثناه. وما سوى ذلك الاصل - [00:39:52](#)

في الميتة التحريم وفي الدم التحريم كذلك قال جل وعلا ولحم الخنزير لحم الخنزير يشمل الخنزير كله واللحم والشحم الخنزير كله حرام ولكن عبر باللحن لانه اعظم ما يقصد في الذبيحة حينما تذبح - [00:40:14](#)

اعظم ما يقصد فيها الاكل اكل اللحم اكل لحمها اللحم هو الذي يقصد هذا هو الاصل والا فالخنزير كله حرام. لا يجوز اكل لحمه ولا شحمه ولا غير ذلك ولهذا لما حرم النبي صلى الله عليه وسلم الميتة - [00:40:46](#)

على بني اسرائيل على اليهود احتالوا وذهبوا فاذا ابوا شحمها حتى صار ودكا ثم باعوه فلعنهم النبي صلى الله عليه وسلم على هذه الحيلة قال ان بني اسرائيل لما سئل عن شحوم الميتة قال - [00:41:04](#)

هو حرام ثم قال لعن الله اليهود فان الله حرم عليهم الميتة فذهبوا الى شحومها فجملوا واذا بوا حتى صارت ودكا ثم باعوها فلعنهم النبي صلى الله عليه وسلم. دليل ان فعلهم مع انهم ما باعوا اللحم لا باعوا - [00:41:26](#)

والله حرم الميت اذا حتى الشحم تبع ذلك لكن خص اللحم بالذكر لاهمية اللحم هو اغلب ما يقصد في آآ الذبيحة ولحم الخنزير والموقود والمنخدع. نعم. وما اهل لغير الله به - [00:41:45](#)

ما اهل لغير الله بها الا هلال هو رفع الصوت لغير الله عند التذكية حينما يذكي الذبيحة يهل يرفع صوته باسم اللات والعزى او المسيح او غير ذلك ومنه استهل الصبي - [00:42:04](#)

اذا خرج صارخا لان الصبي المولود ما من مولود يخرج من بطن امه الا ويصرخ مرتين ولهذا يقال استهل يعني رفع صوته بالصراخ وما هذا معنى اهل لغير الله به يعني رفع الصوت - [00:42:26](#)

بذكر اسم غير الله فهي هذه الذبائح ما اهل لغير الله به هي الذبائح التي ذكر عليها عند ذبحها غير اسم الله جل وعلا فهي احرام لا تجوز بحال لانها ذبحت لغير الله - [00:42:46](#)

الا يجوز اكلها؟ نعم وهنا ذكر العلماء مسألة اه اكل طعام المتباريين المتباريين او عقيرة الاعراب عقيرة الاعراب ما صفتها آآ صفتها ان يتبارى اثنان كما تبارى والد الفرزدق مع رجل في الكوفة - [00:43:01](#)

وقال انا اذبح اكثر منك فلما جاءت ابلهم الى الماء قام كل واحد الى ابله فصار يقطع عراقيبها فيعني يتباريان في هذا انا اكرم وانا اشجع وانا فقتلوا يقال مئة من الابل - [00:43:37](#)

فخرج اهل الكوفة الى على الحمر وعلى ومعهم السكاكين يريدون يأكلون من هذه الابل فجاء اليهم علي بن ابي طالب رضي الله عنه فقال لا يجوز لكم ان تأكلوا فاني سمعت النبي صلى الله عليه وسلم - [00:43:56](#)

نهى عن معاقرة الاعراب نهى عن معاقرة الاعراب يعني كل منهم يعقر ابله يريد يفاخر. وجاء في حديث اخر ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن طعام المتباريين المتباريين الذي يباري صاحبه فقط - [00:44:13](#)

ما هو لله هذا فهذا لا يجوز الاكل منها قال جل وعلا والمنخنقة والمنخنقة هي التي خنق نفسها حتى ماتت سواء خلقها انسان او

استدار عليها الحبل الذي في رقبتها فخنقها حتى ماتت بسبب انحباس الهوى - [00:44:30](#)

هذه ما يجوز اكلها والموقوذة وهي مأخوذة من الوقد والوقد هو الضرب. يعني التي تموت بسبب الضرب. تضرب ظريا كبيرا كثيرا حتى تموت بسبب الضرب هذه ما يجوز اكلها ولهذا جاء في حديث لما سأل عدي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال نصيبه بالمعراج عصا في رأسها حديدة - [00:44:54](#)

فقال ان اصبته برأسه فخرق فكل. وان اصاب بحده بعرضه ضرب العصا فضربت الصيد في حدها في بعرضها قال فلا تأكل فإنه وقيد لأنها ماتت بسبب الضرب فالموقوذة هي التي ضربت حتى ماتت - [00:45:27](#)

والموقوذة والمتردية والمتردية هي التي تنردى من اعلى الى اسفل تسقط من اعلى الى اسفل. سواء سقطت في جبل كانت في جبل فسقطت من اعلى الى اسفل بسبب ذلك او سقطت في بئر فماتت المهم ان - [00:45:46](#)

المتردية هي التي تنردى من اعلى الى اسفل هذه حرام ايضا اذا ماتت بسبب ذلك والنطيحة وهي التي تموت بسبب النطح. والنطح هو الصدم. تنطحها اختها فتموت. ويدخل في هذا ما يصدمه - [00:46:06](#)

واصحاب السيارات الان احيانا في السيارة يصدم اربنا يصدم بغيرا جملا يصدم شاة اذا لم يدرك فيها الذكاة فهي حرام اذا ماتت بسبب النطح ولم تذكى فانها حرام لا يجوز اكلها لانها نطيحة - [00:46:23](#)

لانها نطيحة والنطيحة وما اكل السبع آآ السبع او اكلة السبع آآ المراد بما اكل سبع ما افترسها ذو ناب من السباع ولهذا قالوا السبع كل حيوان له ناب ويعدوا على الناس والدواب - [00:46:45](#)

ويفترس بانيابه كل حيوان له ناب ويعدو على الناس والدواب ويفترس بانيابه هذا السبع ومنه الذئب او الفهد او الاسد او غيرها من هذه السباع واكلت السبع اذا الذي افترسها السبع يعني امسكها - [00:47:15](#)

فا اخرج امعائها او ربها في رقبتها. لكن ادركها صاحبها. جاء وهي لا تزال حية هذه تدخل في قوله الا ما ذكيتم اذا اكلة السبع لو ان سبعا افترس شاة او ناقة فوجدناها قد ماتت بسبب ان السبع افترسها لكن بقيت ما اكل منها الا قليل - [00:47:38](#)

هذي ما يجوز اكلها من المحرمات. الا ما ذكيتته التذكية هي انهار الدم وفري الاوداج من المذبوح هي انهار الدم اسالة الدم. وفري الاوداج الوديجان من المذبوح الا ما ذكيتموه يعني الا ما فعلتم به ذلك. بالموس او بالسكين - [00:48:08](#)

آآ قطعتم الودجين والمريء وانهرتم الدم الا ما ذكيتتم فهذا الاستثناء راجع على ما يمكن عوده عليه مما سبق الا ما ذكيتتم راجع على ما سبق على ما يمكن عوده على ما يمكن عوده عليه. لكن لا يرجع على الميتة - [00:48:37](#)

لا يرجع على ما اهل به لغير الله لا يرجع على الدم وانما يرجع على قوله نعم والمنخنقة والموقوذة والمتردية والنطيحة وما اكل السبع. هذه الخمس اذا ادركت فيها حياة مستقرة - [00:49:03](#)

حياة مستقرة ثم ذكيتها فهي حلال كيف حياة مستقرة؟ يعني فيها حياة ولهذا قال علي ابن ابي طالب رضي الله عنه اذا ادركتها وقد آآ وبسط بعينه او طرفت بعينها - [00:49:24](#)

او مصعت بذنبها او ركضت برجلها. فذكيتها فهي حلال. يعني والله جيت الشاة التي افترسها الذيب او التي صدمتها السيارة او جئت الناقة صدمت السيارة فجئت واذا الناقة عينها تتحرك - [00:49:47](#)

او تحرك ذيلها او تحرك رجلها او الشاة كذلك تحرك قدمها تحرك رجلها او تحرك ذنبها او تطرف بعينها هذا دليل ان فيها فذكيتها فهي حلال تصير حلالا تأكلها ولا حرج عليك في ذلك. وهذا معنى قوله الا ما ذكيتتم. وما ذبح على النصب - [00:50:04](#)

ايضا وحرم عليكم ما ذبح المسلم. على كل حال نحن نختصر. لانه لا بد لنا من الاختصار. والا هذه كلها فيها احكام كثيرة ما نستطيع ان نأتي عليها وما ذبح على النصب جمع نصاب مثل حمر جمع حمار - [00:50:29](#)

وهي احجار كانت حول البيت كان المشركون يذبحون عندها لالهتهم فينظحون الدم على هذه الانصاب لكنها تذبح لغير الله. فما ذبح على النصب وهي تلك الحجارة التي حول البيت يذبحون عندها لالهتهم - [00:50:45](#)

او يذبحون عليها لالهتهم فانها حرام لا يجوز اكلها الا ما ذبح وما ذبح على النصب وان تستقسموا بالالزام الاستقسام هو طلب القسم

والنصيب والحظ الاستقسام معناه طلب الحظ والنصيب والقسم - [00:51:09](#)

والالزام جمع زلم ويقال ذل يجوز زلم او زلم وهي قداح الميسر قداح الميسر فحرم الله الاستقسام بالالزام لان اهل الجاهلية كان

احدهم اذا اراد ان يسافر يأتي اما الى الاصنام - [00:51:33](#)

ويدخل قداحا او انه يكون عنده قداح الواح من خشب او غيرها لها صور متعددة فيظرب فيها مكتوب هي ثلاثة هذه القداح مكتوب

على احدهما افعل والثاني لا تفعل والثالث - [00:51:56](#)

غفل ما عليه شي فيحركها بحيث انه ما يراها يضعها في كيس فيدخل يده يحركها ثم يأخذ واحدا منها. فان طلع خرج فيها افعل

سافر واذا كان لا تفعل ترك السفر - [00:52:17](#)

واذا كان غفل ما عليه شيه اعاد مرة ثانية هذا هو الاستقسام بالالزام وان تستقسما بالالزام يعني وحرم عليكم ان تستقسما بالالزام.

ان تطلبوا الحظ او النصيب او معرفة حقيقة هذا السفر - [00:52:37](#)

عن طريق ظرب القداح فان هذا من فعل الجاهلية وحرم ذلك لان فيه ايش؟ لانه تعرض لعلم الغيب تحرر لعلم الغيب وش يدري هذي

الخشبة ان صبرك هذا جيد او هذا العمل الذي تريده جيد او غير جيد - [00:52:53](#)

وعوض الله المسلمين صلاة الاستخارة الانسان كما قال النبي صلى الله عليه وسلم وحديث الصحيحين اذا هم احدكم في الامر

فليركع ركعتين من غير الفريضة. يصلي ركعتين ثم يقول اللهم اني استخيرك بعلمك واستقدرك بقدرتك واسألك من فضلك العظيم

فانك تقدر ولا اقدر وتعلم ولا اعلم وانت علام الغيوب. اللهم ان كنت تعلم ان هذا الامر خير لي - [00:53:14](#)

في دين وديني وعجل امري واجله ويسمي الامر في ديني وديني وعاجل امري واجله فاقدري لي ويسره لي. وان كنت تعلم ان هذا

الامر ويسميه شر لي في ديني وديني وعاجل امري واجله فاصرفه عني واصرفني عنه واقدر لي الخير - [00:53:39](#)

حيث كان ثم رضني به وله عدة عبارات اذا الانسان يستخير ربه والحمد لله. يكفي. والحديث ثابت في الصحيحين. وان تستقسما

بالالزام ثم قال ذلكم فسق. قيل الاستقسام بالالزام فسق لان الفسق الاصل فيه الخروج - [00:53:54](#)

يقال فسقت الرطبة اذا خرجت من قشرتها لما تمسك الرطبة فتظغط عليها بيدك يخرج لبها من داخل هذا القشر والمراد به في في

الشرع الفسق هو الخروج عن طاعة الله. الخروج عن طاعة الله. قد يكون كفرا وقد يكون دون - [00:54:12](#)

فسق وفسق دون فسق اذا ذلكم اما الاستقسام بالالزام او كل ما سبق وهذا هو الاولي ان ان يعود على كل ما سبق. ذلكم فسق اي

خروج عن طاعة الله ومعصية - [00:54:32](#)

لله سبحانه وتعالى اليوم يأس الذين كفروا من دينكم. هذا اليوم قيل الجمهور على انه يوم عرفة. عام حجة الوداع اليوم التاسع من

ذي الحجة عام عرفة فيوم عرفة في عام حجة الوداع - [00:54:49](#)

وقيل انه يوم فتح مكة في السنة الثامنة وقال الزمخشري لمن معه المراد به هنا مطلق الزمان. مطلق الزمان في ذلك الوقت في زمن

النبي كله والصواب انه قول جمهور - [00:55:06](#)

انه يوم عرفة ولهذا يقول عمر بن الخطاب رضي الله عنه اني لاعلم هذا اليوم في اي ساعة كان انني اعلم متى انزلت هذه الاية على

رسوله صلى الله عليه وسلم - [00:55:21](#)

في اي يوم كانت انزلت عليه يوم جمعة يوم عرفة وهو بمكة فاليوم اكملت لكم دينكم. يوم عرفة اكمل الله لنا الدين قال بعض اهل

العلم اكمله كله والدين كامل ولا نزل شيه بعد يوم عرفة من الاحكام وهذا غير صحيح - [00:55:38](#)

وقال بعضهم اكمله يعني بانزال اكثره فاغلبه. فاطلق عليه الكمال والمراد به الاغلب وهذا كثير. واذ قلنا للملائكة اسجدوا لادم فسجدوا

الا ابليس. قال الملائكة كلهم مع ان ابليس ليس من الملائكة من الجن - [00:56:00](#)

فاذا يطلق ويراد به الاعم الاغلب. وقال بعض اهل العلم اكملت لكم يعني يخبر ان الله اكمل الدين. جعل هذا الدين كاملا لكن هل هو

في هذا الوقت كان قد - [00:56:17](#)

قد بين لكم كل شيه قال لا ما يلزم نزلت اية الربا بعد ذلك بعد هذه ونجد بعض الاحكام. اذا اليوم اتممت لكم دينكم يعني جعلت هذا

الدين كاملا والظاهر والله اعلم هو قول الجمهور اليوم اتممت لكم دينكم يعني انه اكمله بنزول اكثر الاحكام - [00:56:29](#) وما بقي الا اليسير منها. وايضا جعله كاملا هذا الدين. اليوم اكملت لكم دينكم واتممت عليكم نعمتي ما نعم حنا وبين طلعتنا هناك؟ معليش اه اليوم ينس الذين كفروا معليش انا مستأجر العجلة هذه مشكلة الانسان دائم - [00:56:53](#) لكن ان شاء الله يكون خير ان شاء الله. اه اليوم يأس الذين كبروا من دينكم. اليوم القول فيه ما قلت قيل هو يوم اه عرفة وقيل يوم فتح مكة وقيل مطلق الزمان في ذلك الوقت. والصواب قول الجمهور. اليوم يأس الذين كفروا اه اليأس هو - [00:57:16](#) انقطاع الرجاء انقطاع الرجاء من امر من الامور. والمراد انهم قد انقطع رجاء الكفار من دينكم انه لا يتم لان الله اظهر الدين ولم يحج ذلك العام الا موحد فظهر الدين فيأس الكفار واصابهم اليأس منقطع الرجاء من ان يمنعوا دينكم او يردوه او يحول بينكم - [00:57:36](#)

وبين لظهوره. اليوم يأس الذين كفروا من دينكم فلا تخشوهم واخشوهم. سبق ان ذكرنا ان الخشية هي الخوف المقرون بعلم بالخوف المقرون بعلم فلا تخشون يعني لا تخافونهم لمعرفة قوتهم وكذا وكذا لكن اخشوني لانكم عرفتموني - [00:58:06](#) ولهذا قال الله جل وعلا انما يخشى الله من عباده العلماء قال انما يخاف الله قال انما يخشى الله لان خشية خوف العلماء مبني على علمهم بربهم سبحانه وتعالى. فلا تخشوهم اخشوني اليوم اكملت لكم دينكم - [00:58:30](#) هذا اليوم هو نفس اليوم هذه الايام الثلاثة ستأتي ثلاث مرات كلها المراد بها اختلفوا فيها على ما سبق والمراد فيها يوم عرفة. اليوم اكملت لكم دينكم في ذلك اليوم - [00:58:46](#)

يوم عرفة عام حجة الوداع في السنة العاشرة واتممت عليكم نعمتي اتم الله علينا النعمة بهذا الدين واي نعمة اعظم من نعمة الايمان نعمة الاسلام كنتم خير امة اخرجت للناس. ومن يبتغ غير الاسلام دينا فلن يقبل منه - [00:58:59](#) هذه نعمة على من من الله عز وجل عليه بنعمة الاسلام واعظم النعم واتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الاسلام دينا. رضي الله لنا هذا الدين وهو الاستسلام لله بالتوحيد والانقياد بالطاعة والخلوص من الشرك - [00:59:24](#) مجموع هذا الدين رضيه لنا. فنعم ما رضي لنا ربنا الله لا يرضى الا عما هو خير فدل على كمال هذا الدين ولبعض اهل العلم تفصيلات لكن المقام لا يأذن بهذا. اذا في يوم عرفة اكمل الله ديننا واتم نعمته على نبيه صلى الله عليه وسلم - [00:59:37](#) اصحابه ورضي هذا الدين لنا فليس لنا دين سواه ولا يجوز لاحد ان يتعبد لله بغير هذا الدين ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم كما في صحيح مسلم والذي بنفسه بيده لا يسمع بي يهودي ولا نصراني ثم لا يؤمن بما جئت به الا حرم الله عليه الجنة. فلا دين الا دين الاسلام ولا - [01:00:03](#)

طريقه الى الجنة الا عن طريق هذا الدين وعن طريق الايمان بالنبي صلى الله عليه وسلم اه قال جل وعلا فمن اضطر في مخمصة من اضطر اي الجأته الضرورة الجأته الضرورة كان يكون في - [01:00:27](#) صحراء مهلكة ما عنده شيء يأكله وجد ميتة يعني وقع في حال الضرورة وضابط ذلك انه ان لم يأكل منها هلك ان لم يأكل منها هلك فمن اضطر يعني الجأته الضرورة في مخمصة في مجاعة. المخمصة هي المجاعة. لان البطن تكون خمصة - [01:00:45](#) منقبضة بسبب الجوع في مخمصة في مجاعة غير متجانب لائم. وهو لا يريد بهذا التجانب الميل غير متجانب الائم يعني غير مائل الائم. ما يكون قصده يريد يأكل الميتة عنده ميل يريد يأكلها - [01:01:08](#) فذهب الى الصحراء وهو يستطيع ان يصبر حتى يدرك الطعام الحلال. لكن عنده ميل وحب غير متجانب لائم فان الله غفور رحيم. هذا من باب والله غفور رحيم. وهذا دليل انه يحل له ان يأكل من الميتان - [01:01:28](#) يجوز له ان يأكل الميتة والله غفور يغفر له ذلك. ورحيم به ومن رحمته ان حل ان احل له الاكل من الميتة في حال الضرورة اه ثم قال سبحانه وتعالى - [01:01:48](#)

هناك الحقيقة في مسائل انا احيلكم عليها يعني مسائل مهمة ما هو قدر الضرورة ما هو القدر الذي يحل الانسان الضرورة حتى لو ما كان في الصحراء لو انا في بيته وعنده مجاعة قالوا اذا لم يجد شيئا يأكله لا يجد صبحا وهو اللبن ولا يجتفى ولا حتى لو نباتات -

يأكلها اذا كان ما يجد شيء من هذا يجوز له ان يتناول الضرورة حتى لو كان مقيم في البلد اذا ما وجد شيئا يعني وليس ذلك شرط ان يكون في ان يكون في الصحراء ويكون مسافرا. ثم قال جل وعلا يسألونك ماذا احل لهم - [01:02:37](#)

يسألونك ماذا احل لهم؟ السائل الصحابة يسألنا النبي صلى الله عليه واله وسلم ولا شك ان النبي صلى الله عليه وسلم ارسله الله وجعله خيرا لهذه الامة يحل لهم الطيبات ويحرم عليهم الخبائث. وقال يسألونك ماذا احل لهم؟ قل قل - [01:02:54](#)

احل يسألونك ماذا احل لهم؟ قل احل لكم الطيبات. قل لهم ما دام سألوكم اجبهم على سؤالهم احل لكم الطيبات والطيبات هي كل ما يستلذ اكله هو كل ما يستلذ اكله - [01:03:22](#)

وتستطيعه النفوس السليمة او الطباع السليمة هو كل ما يستلذ اكله وتستطيعه الطباع السليمة والنفوس السليمة. هذي قاعدة جعلها العلماء في كتاب الصيد وقرها ابن جرير وغيره من العلماء. قالوا في بعض - [01:03:48](#)

الحيوانات قالوا ينظر هل تستطيعه العرب او لا تستطيعه اذا كانوا يستطيعون اكله قديما ما هو بالان فيأكلون اذا كانوا يستقذرونه لا يؤكل يعني اذا اذا لم يكن هناك دليل صريح التحريم انه من ذي ناب او - [01:04:13](#)

ذي ظفر فانه ذي مخلب فانه ينظر فيه هل تستطيعه العرب ام لا؟ المراد ان هناك النفوس سليمة تستطيع بعض اكل وتكره بعض الاكل فهنا الطيبات هي كل ما يستلذ اكله وتستطيعه النفوس - [01:04:32](#)

او اصحاب الطباع السليمة وقيل الطيبات الحلال وقيل الذبائح التي ذكر اسم الله عليها ولا شك ان هذا كله داخل كله من اوصاف ما احله الله ما هو حلال وبالنسبة لهيمنة الاعلام ما هو مذكى او حتى غير بهيمة الانعام من الصيد - [01:04:54](#)

وهو وان لم يكن مما نص عليه فمما تستطيعه وتستلذ به النفوس السليمة. يسألونك ماذا احل لهم قل احل لكم الطيبات وما علمتم من الجوارح وما علمته من الجوارح هناك شيء مقدر - [01:05:13](#)

تقديره وصيد ما علمتم من الجوارح واحل لكم صيد ما علمتم من الجوارح والجموع جارحة سميت بذلك لانها تجرح الصيد غالبا. اما لانها تجرح او لانها تكسب الصيد لان الجرح يأتي بمعنى الكسب - [01:05:33](#)

يعني تكسب الصيد لاهلها جوارح تكسب تجرح الصيد اما تجرحه وتخرج دمه او انها تكسبه لاهلها وتمسكه لصاحبها وهذا حق ان الكسب ان الجرح يأتي بمعنى الكسب كما قال جل وعلا - [01:06:06](#)

ويعلم ما جرحتم بالنهار وايضا في قوله ام حسب الذين اجترحوا السيئات ان نجعلهم كالذين امنوا اذا الجوارح هنا هي الكواسب والمراد بها اه المراد بها الكواسب او المراد بها سباع الطير - [01:06:23](#)

سباع الطير والبهائم السباع من الطير والبهائم والبهائم. وبعضهم يعني يذكرها بعينها. فيقول المراد بها كلاب والفهود والصقور والبيزة وما شابه لكن صوب انه اعم يعني لو انه انسان استخدم فهذا فهذا للصيد - [01:06:53](#)

لا بأس لو استخدم غير الصقر او غير البازي يستخدم الشيهان يستخدمه طيور اخرى لا بأس. ولهذا يقال الكواسب هي السباع البهائم والطيور فاذا صادته هذه الجوارح صادت لك الصيد - [01:07:17](#)

وهي معلمة وذكرت اسم الله عليها وامسكت لك بهذه القيود الثلاثة جاز اكله قال جل وعلا وما علمتم من الجوارح اي وصيد ما علمتموه من الجوارح سواء كان من الكلاب او من الصقور - [01:07:38](#)

او من البزات او من غيرها. وما علمتم من الجوارح مكليين. مكليين تعلمونهن مما علمكم الله مكليين التكليل راجعون لاصحابها لاصحاب الجوارح. يعني مؤدبين ومعلمين لها الصيد. لابد ان يكون - [01:07:58](#)

المعلم ولا بد ان يكون الصقر معلم او الطير. فمعنى مكليين يعني معلمين لهن الصيد معلمينا لها كلب الصيد لانها تكلمه تمسكه من التكليل. فالحاصل المكليين يدل على التعليم. اي معلمين لها الصياداء - [01:08:27](#)

ولهذا اذا جاء في الحديث قال اذا ارسلت كلبك المعلب ثم امسك صيدا فجئت ومعه كلب اخر فلا تأكل فانك لا تدري صاده كلب كما الاخر وقال سبحانه الله ثمرة العلم يا اخوان العلم كله خير. حتى هذه الدواب - [01:08:52](#)

إذا علمت جاز اكل صيدها إذا ما هي غير معلمة ما يجوز اكلها فلو اثر على النفوس ولا شك قال مكلمين يعني معلمينا ومؤدبين ومضرين لهن من الضراوة تعود الضراوة لاسماك الصيد. تعلمونهن مما علمكم الله. هذا دليل التعليم لابد ان يكون وفق - [01:09:14](#) الشريعة يعني اذا امسكه يمسكه واذا امسكه لا يأكل منه حتى يأتي صاحبه حتى يأتي صاحبه واكثر اهل العلم على ان هذا خاص بالكلب فاذا ارسلت له كلب وجدته اكل منه ما يجوز لك ان تأكل. والحديث في هذا صحيح - [01:09:39](#) في البخاري وغيره. قالوا واما الطير فلا الطير حتى لو امسكه ووجدته يأكل منه وينهش منه فانه يجوز اكله وهذا هو الملاحظة الان لان الطير تختلف عن الكلب كلب يعلم ويتعلم الطير يمسك على صاحبه - [01:10:03](#) لكنه ينهش منه ثم الطير ليس مثل الكلب الكلب نجس والطير ليس بنجس وعلى كل حال حتى ولو قلنا يعني ليس المراد النجاسة او ان سبب النجاسة يغسل مكانه او يوضع في النار ويذهب اثر النجاسة - [01:10:27](#) اذا تعلمونهن مما علمكم الله يقول هذه الامور كلها تدل على اهمية التعليم قال ما علمتم من الجوارح مكلمين اي معلمين مما علمكم الله هذا يدل على انه لابد ان يعلم ما هو ضابط الكلب المعلم؟ قالوا هو الذي اذا - [01:10:47](#) ارسلته استرسل واذا زجرته انزجر قد يعرفه اصحاب الصيد يكلمه يسجوه يرسله او يشليه فينطلق الى الصيد. واذا زجره وقف هذا هو الكلب المعلم اما اذا كان يصطاد على هواه يذهب بنفسه ويتوقف بنفسه هذا ليس كلبا معلما. ما يجوز اكله صيده. وقد ذكر - [01:11:08](#)

كثير رحمه الله في تفسيره جملة من الاحكام المهمة جدا في هذا الباب لكن المقام لا يقتضي البسط تعلمونهن مما علمكم الله فكلوا مما امسكنا عليكم. اذا هذا الشرط الاول كلوا من صيدها بشرط ان يكون امسكه عليك. ولم يمسكه - [01:11:33](#) لنفسه والدليل انه امسكه عليك الكلب يمسكه ولا يأكل منه. ينتظر حتى يأتي صاحبه والشرط الثاني واذكروا اسم الله عليه حينما يرسل الصيد او البازي او الطير يسمى بسم الله ثم ينطلق - [01:11:51](#) الكلب او هذا ذكر اسم الله عليه هذا الشرط الثاني والشرط الثالث المعلم مأخوذ مما سبق يكون كلبا معلما ان يكون الكلب معلم وان يذكر اسم الله عند ارساله وان يمسك على صاحبه لا على نفسه. هذه شروط اكل صيد - [01:12:10](#) الجوارح. قال واتقوا الله ان الله سريع الحساب. امر بالتقوى لان عليها مدار العمل وحذر من سرعة عقاب الله جل وعلا فان من سرعة حسابه فان حسابه سريع اذا حاسب الخلق - [01:12:36](#) وسيجازي كل عامل بعمله اه ثم قال جل وعلا يا ايها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم ايه معلى ها اية خمسة اجل الشباب ودهم بالزواج الكتابية. نعم. يقول الله جل وعلا اليوم احل لكم الطيبات - [01:12:55](#) الذين اوتوا الكتاب حل لكم. اليوم هو نفس اليومين السابقين. هو يوم عرفة وكل مطلق الزمان وقيل يوم فتح مكة. اليوم احل لكم الطيبات وطعام الذين اوتوا الكتاب. مر معنا تعريف الطيبات وهي كل ما احله - [01:13:35](#) الله وتستطيبه النفوس وتستلذ به وطعام الذين اوتوا الكتاب واجمع العلماء على ان المراد بطعام اهل الكتاب ذبائحهم المراد بها الذبائح واجمع العلماء ان غير الذبائح حلال حتى لو لم يكن من اهل الكتاب الخضروات الفواكه الارز الدقيق هذا حلال طعام الناس كلهم حتى - [01:13:51](#) الوثني والمشرک حلال. وانما الطعام المراد به هنا هو ما يذكر المراد به الذبائح فذبائح اهل الكتاب الذين هم اليهود والنصارى حلال واما غيرهم فلا فلا يجوز قال وطأ وطعام الذين اوتوا الكتاب حل لكم وطعامكم حل لهم - [01:14:17](#) قد يقول قائل وش الفائدة ان الله اخبرنا ان طعامنا حل لهم نقول فيه فائدتان يجوز للمسلم يذبح الذبائح ويبيعها على اهل الكتاب ما في بأس شو المانع؟ يأخذ مال كبير من هذا. والامر الثاني ليبيين - [01:14:42](#) ان الطعام يختلف عن النساء فالمحصات من الذين اوتوا الكتاب حل لنا لكن نساؤنا ليس ليس لسن حلا لهم فنبه على مسألة حل طعامهم حتى يتبين اذا جئنا عند النساء ان الامر ليس كذلك. اما الطعام طعامهم ذبائحهم حل لنا وذبائحهم - [01:15:05](#) نحن حل لهم. اما بالنسبة للزوجات والنساء نساء محل لنا ونساءنا لا يحلن لهن. لهم لا يحل لنا لهم قال وطعام الذين اوتوا الكتاب حل

لكم وطعام نعم واطعام الذين اوتوا الكتاب حلو لكم وطعامكم حل لهم والمحصنات من المؤمنات اي حل لكم المحصنات مر معناه -

[01:15:28](#)

ان المحصنة مأخوذ من الاحصان وهو المنع والمراد بهن الحرائر العفيفات الحرائر العفيفات اللاتي يمنعن انفسهن من الفجور

والفاحشة. اما اذا كن زانيات ما يجوز نكاحها بل حتى لو كانت مسلمة - [01:15:56](#)

الزانية لا ينكحها الا زان او مشرك. وانما لابد ان تكون محصنة عفيفة حرة. لا تقع في الزنا وفي هذه الامور. والمحصنات من المؤمنات

والمحصنات من الذين اوتوا الكتاب من قبلكم. نساء اهل الكتاب - [01:16:18](#)

من اليهود والنصارى هيصع حل لنا بشروط اذا اتيتموهن اجورهن والاجور المهور يعني بشرط ان تعطى مهرها والامر الثاني ان تكونوا

محصنين غير مصابحين. تكونون بهذا الفعل ممتنعين متعففين عن الزنا غير زانين زنا - [01:16:33](#)

معلن وهو السفاح المبذول مع كل احد ولا متخذي اخدان ولا الزنا بخليعة واحدة الخبن الخبن الذي هو الخليل والصاحب. كانت العرب

يرون ان زنا المرأة او الرجل مع واحد او واحدة فقط لا بأس به - [01:16:57](#)

لا تلحدني وانما يعيبون الزنا يعيبون السفاح والمجاهرة والبذل يزني مع كل امرأة وهي تزني مع كل رجل اذا لا بد ان يكون المتزوج

من نساء اهل الكتاب ان يدفع الاجور والمهور لها وان يكون متعففا عن الزنا - [01:17:22](#)

ممتنعا به وكذلك هي ايضا تكون غير مسافحة ولا متخذة خدم وقد مر معنى الكلام على ذلك في سورة النساء قال ومن يكفر بالايمان

فقد حبط عمله. من يكفر بالايمان - [01:17:45](#)

اما انه لا يؤمن ويستتر الايمان ويخفيه ويظهر الكفر او انه يكون مؤمن ثم يرتد فقد حبط عمله اي فسد وزال عمله ولا ينفعه ولقد

اوحى اليك والى الذين من قبلك لئن اشركت ليحبطن عملك. يذهب ويزول ما يستفيد منه شيء. وقال جل وعلا وقدمنا الى ما عملوا

من عمل فجعلناه - [01:18:06](#)

هباء منثورا وهو في الاخرة من الخاسرين الخسارة العظيمة لان الخسارة ضد الربح وخسارته اعظم الخسران لانه خسر نفسه فبدل

ان يكون في الجنة كان في نار جهنم فخر الدنيا والاخرة. وهذا اعظم الخسار - [01:18:33](#)

ثم قال جل وعلا يا ايها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلاة تغسلوا وجوهكم وايديكم الى المرافق اذا قمتم الى الصلاة قالوا اذا اردتم

القيام معناها اذا اردتم القيام الى الصلاة - [01:19:02](#)

فقال بعض اهل العلم ان هذا واجب. يجب على كل من اراد ان يقوم للصلاة ان يتوضأ. وقال بعضهم هذا فيه طين. فان كان القائم الى

الصلاة محدث نائم فعل فعلا من التواقض فهذا يجب عليه ان يتوضأ. وان كان متوضأ فيسن له ان يتوضأ - [01:19:23](#)

لان النبي صلى الله عليه وسلم كان يتوضأ لكل صلاة يتوضأ لكل صلاة هذه هي السنة وهو الافضل. حتى لو كنت على وضوء. لكن ان

كان يقول يشق علي انا نقول يجوز لك ان تتوضأ وتصلي خمس صلوات بوضوء واحد لا حرج - [01:19:50](#)

يدل على هذا ما في الصحيح ان عمر يوم فتح مكة رأى النبي صلى الله عليه وسلم توطأ وصلى خمس صلوات بوضوء واحد فقال يا

رسول الله رأيتك اليوم فعلت شيئا لم تكن تفعله. قال عمدا فعلته يا عمر - [01:20:14](#)

انتم تعرفون ان الوضوء لكل صلاة ليس واجب. لكن سنة وافضل واحسن ولكن لو صلى خمس صلوات بوضوء واحد لا حرج عليه في

ذلك. اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وايديكم الى المرافق. الوجه شاملا - [01:20:34](#)

كاملا يشمل من منحنى الجبهة من منابت الشعر الطبيعي وهو منحنى الجبهة الى الذقن او ما استرسل من اللحية ان كان ذا لحية طولا

وعرضا من الاذن الى الاذن. من الاذن الى الاذن هذا كله وجه - [01:20:49](#)

ويدخل فيه الفم والانف. فالمضمضة والاستنشاق. لان الفم والانف من الوجه فاغسلوا وجوهكم وايديكم الى المرافق. المرافق جمع

مرفق والمراد انه يغسل الى المرفق لكن جاءت جاء في السنة ان النبي صلى الله عليه وسلم غسل المرافق - [01:21:06](#)

ما هو الى المرفق؟ ثبت عنه انه غسل العضد. فقد توضأ ابو هريرة حتى اسرع اسرع في العضد يعني بدأ في العضد وغسل رجله حتى

اشرع في الساق بدأ في الساق ثم قال هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم توطأ نحو وضوءي - [01:21:30](#)

هذا وجاء في حديث يضعفه بعض اهل العلم وحسنه الشيخ الالباني ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا توضأ ادار الماء على

مرفقيه فالسنة ان يدخل المرفقان في الوضوء يغسلان في الوضوء - [01:21:46](#)

آآ وايديكم من المرافق وامسحوا برؤوسكم والمسح بينه النبي صلى الله عليه وسلم ان يضع يديه يبلهما بماء جديد غير الماء

الذي غسل فيه يديه ثم يمرهما من مقدم - [01:22:04](#)

رأسه الى مؤخره ثم يرده مكانهما والمسح يمسح الى اخر الرأس التقاء الرأس بالعنق. التقاء الرأس بالعنق هذا اخر رأس. حتى المرأة

لان قد والمرأة شعرها طويل ما نقول الا بوتسرق لابد من مسح الشعر كله لا المسح للرأس وليس للشعر - [01:22:18](#)

لكن الشعر فوق الرأس فيمسح من مقدم الرأس الى التقاء الرأس بالعنق ثم يرد من المكان الى المكان الذي بدأ منه وامسحوا

برؤوسكم وارجلكم الى الكعبين. ارجلكم هنا معطوفة على الوجوه. فاغسلوا وجوهكم وارجلكم - [01:22:40](#)

وهناك قراءة سبعة ايضا متواترة وارجلكم عطفًا على الرأس وامسحوا برؤوسكم وارجلكم ولهذا قال العلماء هذا ينتزل على حالي

القدم قدم الانسان عند الوضوء لا تخلو من حالين اما ان تكون مكشوفة - [01:23:02](#)

فهذه فرضها الغسل وارجلكم واما ان تكون مغطاة بجورب او بخف او بشراب فهذه حقها المسح واما من قال انه تمسح القدمين هكذا

بدون خف وبدون جورب هذا قول باطل - [01:23:27](#)

لان النبي صلى الله عليه وسلم كما حكى عنه سبعة او اكثر من سبعة من الصحابة. كلهم توضحوا وغسلوا ارجلهم ثم كل واحد منهم

يقول رأيته رسول الله صلى الله عليه وسلم - [01:23:44](#)

توضأ نحو وضوئي هذا. وايضا لما كان في سفرة فرأى اصحابه يتوضأون. ادركهم وقال ويل للاعقاب من النار ويل للاعقاب من النار

وفي لفظ صحيح ويل للاعقاب وبطون الاقدام من النار. ماذا يعني هذا - [01:23:54](#)

لابد من غسل الرجل كاملة ولا بد لكن الرجل قراءة الجر تدل على الحالة الثانية القدم اما ان تكون مكشوفة فيجب غسلها جميعا اما ان

تكون مغطاة بجورب او خف او شراب فتمسح مسحًا - [01:24:12](#)

وارجلكم الى الكعبين وان كنتم جنبًا فاطهروا وان كنتم جنبًا فاطهروا لاها هذا يدخل في المسح مسح الرأس الرأس ومنه الاذنان جاء

في حديث صحيح. الرأس الاذنان من الرأس. فيمسح رأسه ثم مباشرة يدخل - [01:24:30](#)

داخل الاذنين والابهامين خارج الاذنين. خارج الصماخين اي نعم. هذه السنة قال جل وعلا وان كنتم وارجلكم الى الكعبين والدليل انه

الى الكعبين والسنة ايضا ان يغسل فوق الكعبين. يشرع في الساق كما سبق ذكر الحديث. وان كنتم جنبًا فاطهروا. كنتم جنبًا -

[01:24:54](#)

الجنابة فاطهروا تطهروا وذلك بالغسل لان الجنابة لابد لها من الغسل وان كنتم مرضى او على سفر او جاء احد منكم من الغائط او

لامستم النساء فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيدًا طيبًا - [01:25:18](#)

تمسح بوجوهكم وايديكم منه. هذا كله مر معنا قبل يومين او في سورة النساء وتكلمنا عليه مفصلا ما يريد الله ليجعل عليكم من

حرج هذا دليل ان الله شرع لنا هذه الاحكام والوظوء والغسل والتيمم ما يريد ان يلحق الحرج والمشقة فينا لا - [01:25:39](#)

يريد ليظهركم طهركم تتطهروا وهذا امر عظيم طهارة حسية مع انه يجب عليك الطهارة المعنوية وهي التوحيد وعدم الشرك فيجمع

المسلم بين الطهارة الظاهر والباطن. الطهارة الحسية والمعنوية وهذا دليل ان التيمم طهور - [01:26:03](#)

ولهذا العلماء اختلفوا هل التيمم مبيح للعبادة او انه مطهر من العلماء من قال مبيح يعني اذا تيممت فقط تصلي صلاة واحدة.

صلاة ثانية لازم تيمم من جديد. ومن العلماء قال لا التيمم مطهر - [01:26:27](#)

اذا تيممت الان تبقى حتى ينتقض وضوءك ولو صليت خمس صلوات وهذا هو الصواب لان الله قال يريد ليظهركم. هذا راوي على ما

سبق على الوضوء وعلى التيمم. وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم لابي - [01:26:47](#)

لابي ذر الصعيد الطيب طهور المسلم وان لم يجد الماء عشر سنين فالتيمم طهور ولله الحمد لكن اذا وجد الماء بطل التيمم قال جل

وعلا وليتم نعمته عليكم لعلكم تشكرون. ايضا هذا من اتمام النعمة علينا هذه ما شرعه الله لنا هذا الوضوء وهذه الطهارة. والله انها من

تمام النعمة على عباده لعلكم تشكرون الله على هذه الاحكام وهذه وهذه الشريعة المباركة. والانسان يجد هذا في نفسه. الانسان مثلاً
اذا اذا جامع اهله ثم توطأ واغتسل يجد انه - 01:27:28
يخف وينشى هذا من اتمام النعمة على على عباده. ولهذا نهى الجنب عن قراءة القرآن وعن دخول المسجد ما رأيكم نعطيكم نتوقف
ولا نواصل طيب نتوقف والا انا ودي انا نواصل لكن ان شاء الله انا نستدرك - 01:27:44
والله اعلم وصلى الله وسلم وبارك على من عبده ورسوله - 01:28:08